

مدى أثر التكامل بين هيئة النزاهة وتدقيق القضائي للحد من الفساد المالي والإداري في
أقليم كوردستان/العراق
دراسة تحليلية لأراء عينة من الأكاديميين ومراقبي الحسابات في إقليم كوردستان

ا.م.د. دلير موسى احمد

قسم المحاسبة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة صلاح الدين-أربيل، إقليم كوردستان، العراق.

Dler.ahmed@su.edu.krd

ستار شهاب صالح

طالب ماجستير قسم المحاسبة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة اللبنانية-الفرنسية، أربيل، إقليم كوردستان، العراق.

starharki86@gmail.com

المخلص

تهدف هذه البحث إلى بيان دور التكامل لكل من التدقيق القضائي وهيئة النزاهة في إقليم كوردستان في الحد من الفساد المالي والإداري المنتشر في إقليم كوردستان العراق، وقد استخدمت اداة البحث الرئيسة المتمثلة في استبانة وزعت على عينة مكونة من مجموعتين، وهي مجموعة مراقبي الحسابات (المدققين الخارجيين) ومجموعة من اساتذة (الاكاديميين) في جامعات ومعاهد اقليم كوردستان العراق. وتم توزيع (100) استبانة إسترد منها (90) إستمارة و(83) استمارة صالحة للتحليل من خلال البرنامج الإحصائي الجاهز SPSS والبرنامج Easy Fit، وتوصلت البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات تشير إلى وجود علاقة معنوية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع في اطار المنهجية الوصفية للدراسة وفي ضوء اختبار فرضيات البحث ومن اهم الاستنتاجات ان مجالات عمل التدقيق القضائي واسعة وتحتاج إلى خبرات متنوعة في المحاسبة والتدقيق والقانون كما يجب توفر في المدقق القضائي مجموعة من المهارات وان يستخدم تقنيات محددة، حيث كل هذه الخبرات والمهارات وتقنيات تمكنه من لعب دور مهم في كشف ومكافحة حالات الفساد المالي والإداري، ورغم ان هيئة النزاهة في إقليم كوردستان تعتبر من المؤسسات مهمة تهتم بمحاربة الفساد في الاقليم الا انها غير قادرة على اداء مهامها بشكل جيد لعدم وجود عامل الخبرة و استقلالية و في ضوء الاستنتاجات البحث اوصى الباحثان المجموعة من التوصيات من اهمها، ضرورة تفعيل خدمات المدقق القضائي في هيئة النزاهة في اقليم كوردستان من خلال اعداد برامج تدريبية لتاهيل المدقق القضائي وفق المعايير الموضوعية في هذا الحقل المعرفي والمهني.

معلومات البحث

تاريخ البحث:

الاستلام: ٢٠٢١/٨/١٦

القبول: ٢٠٢١/٩/٢٧

النشر: شتاء ٢٠٢٢

الكلمات المفتاحية:

Commission of Integrity, Judicial Audit, corruption, financial corruption and administrative corruption

Doi:

10.25212/lfu.qzj.7.1.19

المقدمة:

كما هو معروف أصبح الفساد الإداري والمالي من سمات العصر الحديث وان الآثار السلبية الناتجة عن الفساد لا تقتصر على قطاع مجتمع معين وإنما تمتد هذه الآثار لتطول كافة أفراد المجتمع وقطاعاته

وبالتالي تؤدي إلى حدوث خلل في التركيب الاجتماعي والسياسي في الدولة مما يؤدي إلى بروز هيئات وأنظمة تعتمد على رأس المال الفاسد والرشوة. وان الفساد بمفهومه العام عبارة عن سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح خاصة وبالتالي هو خروج عن القانون والنظام العام وعدم الالتزام بهما من أجل تحقيق مصالح الشخصية و سياسية واقتصادية واجتماعية للفرد أو لجماعة معينة

تعتبر ظاهرة الفساد بشكل عام والفساد الإداري والمالي بشكل خاص ظاهرة شديدة الانتشار ذات جذور متعمقة ولكنها أصبحت أكثر اتساعاً لتشمل مختلف نواحي الحياة سواء الاجتماعية والاقتصادية.

وان العراق بشكل عام تعتبر من الدول التي تعتل مراتب الاولى في الفساد المالي والاداري حسب تقارير المنظمات العالمية التي تهتم بالفساد، وان اقليم كوردستان العراق ايضا تعاني من هذه الظاهرة رغم محاولات جادة لحكومة اقليم لتصدي للفسادين ومن هذه المحاولات انشاء هيئة النزاهة لاقليم كوردستان التي من اهم مهامها اجراء والمتابعة وكشف عن القضايا الفساد المالي والإداري.

ومن جانب الاخر ان مهنة المحاسبة واجهت مشاكل كثيرة جراء قضايا الفساد المالي والإداري ، حيث تعرض الفكر المحاسبي التقليدي للعديد من الانتقادات نظرا لقصوره في معالجة قضايا الفساد المالي والإداري وترتب على ذلك زيادة اهتمام المحاسبين والمدققين بسبل وآليات جديدة لكشف قضايا الفساد المالي وتعد تدقيق القضائي من الآليات الحديثة في مجال منع واكتشاف العش والفساد المالي، حيث يمكن استخدام التدقيق القضائي في مختلف المشكلات المالية المعقدة يمكن الاستفادة منها في الكشف عن حالات التضليل والتزيف في البنود و المفردات المحاسبية في القوائم التقارير والقوائم المالية و تعزيز مبدأ الافصاح المالي و الثقافية و مكافحة الفساد المالي و الإداري، وفيما يتعلق بالبعد التاريخي في استخدام التدقيق القضائي كانت مقترنة في التحقق عن حالات سوء التصرف في المال العام من قبل الافراد او الجهات الحكومية و غير الحكومية.

ولذا تهدف البحث إلى بيان دور التكاملية لهيئة النزاهة والتدقيق القضائي للحد من الظاهرة الفساد المالي والإداري المنتشر في الاقليم كوردستان العراق، وبناء على ماسبق وبغية تحقيق اهداف البحث جاء فكرة هذا البحث ليتناول هذا الموضوع وتم اتباع المنهجية التالية.

مشكلة البحث: ان الفساد بشكل العام اصبح ظاهرة عالمية تعاني منها جميع الدول، ولقد تزايد حديثا الاهتمام المحلي والدولي بمكافحة الفساد المالي والإداري لما لها من تأثيرات سلبية على المجتمع في كافة مجالات وان العراق بشكل العام و اقليم كوردستان بشكل خاص تعاني من تفشي ظاهرة الفساد المالي والإداري رغم محاولات جادة من حكومة الاقليم لمحاربة الفساد وان مشكلة البحث تكمن في ان اقليم كوردستان تواجه صعوبات في الحصول على الموارد لافاء بالتزاماتها هذا من جهة وان الفساد المالي والإداري تستنزف تلك الموارد لذا يجب على حكومة ايجاد آليات حديثة لمكافحة هذه الظاهرة، وفي ضوء ذلك ستم صياغة مشكلة البحث في ظل التساؤلات الآتية:

1. هل توجد دور لهيئة النزاهة في اقليم كوردستان في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؟

2. هل توجد دور لتدقيق القضائي في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؟

3. هل توجد دور لهيئة النزاهة والتدقيق القضائي معاً في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؟

الأهمية البحث: ان مواكبة التطورات المتلاحقة في مجال تطبيقات التدقيق القضائي يعد امراً حتماً لاستمرارها في تقديمها لخدمات التحقق والكشف عن الحالات التضليل والتزيف في القوائم المالية سواء لمنشآت القطاع العام او الخاص وأن مضمون عملها المهني هو محاولة الحصول على الأدلة المخفية التي تدعم التحقق والكشف عن هذه الحالات. وتبرز الأهمية البحث في توضيح دور التدقيق القضائي في معالجة الحالات المحاسبية والمالية التي تشوبها الشكوك في هدر المال العام او الخاص وكذلك قياس مدى استخدامات التدقيق القضائي من قبل الجهات المهنية والحكومية في اقليم كوردستان والعراق بشكل عام وكذلك تحديد أهم الصعوبات التي تحول دون هذا الاستخدام، ومدى فاعلية نماذج والأدوات التدقيق القضائي والكشف عن الأدلة مخفية او الحصول على الأدلة ذات جودة عالية في التحقق والحصول على مؤشرات ونتائج في معالجة الحالات الفاسدة، التعامل و تكامل و التعاون بين الهيئة النزاهة و التدقيق القضائي يصبح أفضل طريق أو شيء ضروري للتقليل أو الحد من الفساد المالي والإداري .

أهداف البحث: تتمثل أهداف البحث في:


1. التعرف على إطار النظري لمفهوم الفساد المالي والإداري.
2. التعرف على الجوانب النظرية، لتدقيق القضائي من التقنيات المستخدمة والمهارات المطلوبة لمكافحة الفساد المالي والإداري.
3. التعرف على اجراءات المتبعة في الهيئة النزاهة في اقليم لمحاربة الفساد المالي والإداري.
4. إنشاء علاقة بين الهيئة النزاهة والتدقيق القضائي .

فرضيات البحث: لتحقيق اهداف البحث تم وضع الفرضيات الرئيسة الآتية:

- الفرضية الرئيسة الأولى: يوجد مظاهر الفساد المالي والإداري في اقليم كوردستان العراق
الفرضية الرئيسة الثانية: يوجد دور لتدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري
الفرضية الرئيسة الثالثة: يوجد دور وعوائق في هيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري

عينة البحث: إن مجتمع البحث يتمثل بشكل رئيسي من مراقبي الحسابات في بيئة اقليم كوردستان لكونهم أكثر تماساً في واقع العمل المحاسبي كما يشمل المجتمع أكاديميين في المحاسبة والتدقيق لكونهم أيضاً على اطلاع ودراية بالممارسات المهنية للمحاسبة بشكل عام في البيئة المالية للعراق و اقليم كوردستان. وتم اختيار عينة عشوائية لكل من مراقبي الحسابات العاملين في مكاتب التدقيق في اربيل والأكاديميين العاملين في الجامعات والمعاهد في اربيل.

أنموذج البحث: لتحقيق غرض البحث والوصول إلى أهدافها المحددة، فقد قام الباحث بتصميم أنموذج خاص بالبحث الحالية. والشكل رقم (1) يوضح علاقات هذه المتغيرات.



الشكل رقم (1): أنموذج البحث

يتضح من الشكل السابق أن كل من التدقيق القضائي والهيئة النزاهة تعتبران من متغيرات المستقلة، وتؤثران في الفساد المالي والإداري كمتغير تابع.

منهج البحث: إن منهج البحث يعتمد إلى تحليل الظاهرة، وكشف العلاقات بين أبعادها المختلفة، وإيجاد التفسير العلمي والاستنتاج في ضوءه، سعياً لتحسين الواقع وتطويره كما اتبعت هذه البحث المنهج الوصفي التحليلي للحصول على المعلومات الكافية والدقيقة عن أثر التكامل بين هيئة النزاهة وتدقيق القضائي للحد من الفساد المالي والإداري في إقليم كوردستان/عراق ومن ثم تحليلها، وتفسيرها بما يخلص إلى تحديد مؤشرات معالجة المشكلة ويشمل هذا المنهج الوصفي التحليلي ما يأتي:

- 1. الجانب النظري:** متمثلاً بالابحاث والمقالات والدراسات والرسائل العلمية والكتب التي تناولت الموضوع في أدبيات المحاسبة وايضا المنشورات على الانترنت إذ سوف يتم الانتفاع بها في تحديد مفاهيم البحث، ومشكلتها، وصياغة فرضياتها.
- 2. الجانب التطبيقي:** أعتمد الباحث في اختبار الفرضيات على توزيع استمارة الاستبيان على عينة من الأكاديميين ومراقبي الحسابات ومن حملة الشهادات العليا.

المحور الاول

مفاهيم عام عن الفساد المالي والإداري

مفهوم الفساد الإداري والمالي: -

يدل الفساد بمفهومه العام على جُملة الممارسات الاخلاقية غير المقبولة التي تمارسها فئة معينة من الأشخاص، والتي تنافي تماماً مدونة السلوك الأخلاقية المعتمدة في المجتمع والبيئة المحيطة لهؤلاء الأشخاص، وتتعارض بشكل كلي مع منظومة العادات، والتقاليد، والثقافة الاجتماعية السائدة.

توجد عدة تعريفات للفساد، وتختلف هذه التعريفات حسب الزاوية التي ينظر اليه من خلالها (قانونية، سياسة، اقتصادية)، ومن هذه التعريفات ما يلي: عرف البنك الدولي الفساد بأنه "سوء استغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب شخصية" وعرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه "إساءة استعمال السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة". أما الفساد و فقالتعريف الامم المتحدة هو "سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة". أما في موسوعة العلوم الاجتماعية فيعرف الفساد بأنه "استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة، ويشمل ذلك جيع أنواع الرشاوى للمسؤولين المحليين أو السياسيين ولكنه يستبعد الرشاوي التي تحدث فيما بني القطاع الخاص" (الزبيدي، 2006 : 27)، كما عرفه صندوق النقد الدولي بأنه علاقة الابيدي الطويلة الممتدة التي تهدف إلى الحصول على الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد او مجموعة ذات علاقة بين الآخرين و استعمال المنصب او السلطة للحصول على او إعطاء ميزة من أجل تحقيق مكسب مادي او قوة او نفوذ على حساب الآخرين (صالح , 2003: 32)، تشمل كل الانواع الواسعة النطاق والذي يشير إلى أعلى مستويات الدولة القومية (عبد اللطيف , 2004: 95) او ان الفساد سلوك غيرسوي ينطوي على قيام الشخص باستغلال مركزه وسلطاته في مخالفة اللوائح والقوانين والتعليمات لتحقيق منفعة او كسب لنفسه او لأقاربه او أصدقائه او معارفه على حساب المصلحة العامة (بواوي، 2008: 13) كما يعرف ايضا بأنه استخدام النفوذ العام لتحقيق ارباح او منافع خاصة وتشتمل على جميع انواع الرشاوى المقدمة للمسؤولين المحليين او الوطنيين او السياسيين، باستبعاد الافراد او القطاع الخاص(شامية، 2008: 16).

ويرى الباحثان ان الفساد لايمكن ربطه أو حصره بنظام سياسي معين بل أنه أصبح يتسلل إلى كافة الدول , سواء كانت ذات نظام سياسي رئاسي أو برلماني و ديمقراطي , و تكمن خطورة الفساد في أنه يقوض الديمقراطية و سيادة القانون , و كذلك فإنه يؤدي إلى التعدي الدائم على حقوق الإنسان والحريات العامة , هو كذلك معوق للمشاركة في اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية العامة , و مهدد للصعود الاجتماعي الزائف لبعض القوى دون إضافات حقيقية للإنتاج, وهو مخرب للوعي الوطني و مزيف له و مساهم في أحداث الاغتراب السياسي والاجتماعي و يكرس للاستغلال السياسي والاقتصادي و أن الفساد معوقاً لعملية التنمية تمويللا و إدارة و أنتاجا و توزيعاً للإنتاج القومي , و أن الفساد يفتح الطريق على مصراعية لنفس

الجريمة المنظمة والارهاب , و كذلك لظاهرة الرشوة والاختلاس , مما يجعل الانتماء للأوطان موضوع غاية في الهشاشة و هذا موضوع خطير جدا , الفساد عامل رئيسي في قصور الاداء الاقتصادي و عقبة كبرى تحول دون التخفيف من حدة ظاهرتي الفقر والبطالة.

مظاهر الفساد الإداري:

ينتشر الفساد الإداري بشكل كبير في المجتمعات الرأسمالية التي تستحوذ فيها فئة من الأشخاص على معظم الخيرات والموارد المتوفرة والمتاحة في المنظمات والمجتمعات، وتتمثل أبرزها مظاهره فيما يأتي (حراشة, 2003, 200), (سفيان, 2012: 6)

1. غياب مبدأ تكافؤ الفرص بين الأفراد.
2. الخروج عن القوانين.
3. التمييز والتمييز بين الموظفين.
4. شيوع البطالة، وقلة فرص العمل، وشبه انعدامها، وخاصة في الدول النامية التي نجد فيها انتشار أكبر لهذه الظاهرة، في ظل غياب الرقابة والمتابعة والإشراف، وفي ظل ضعف تطبيق القوانين والتشريعات الخاصة بمحاربة الفساد، ومكافحة كافة أشكاله، وكذلك في ظل غياب الأجهزة الرقابية التي تشرف على سير الأعمال المختلفة وتمنع كافة الممارسات اللااخلاقية (فتاح, 2021).
5. المحسوبية والواسطة، بحيث يشرع المسؤولين في المناصب المختلفة وخاصة العليا منها في توظيف المعارف والأصدقاء، مقابل تهميش الفئات الأخرى، وفي المقابل نجد تجاهلاً لكافة الأسس، والمعايير الإدارية، والمهنية في الاختيار والتوظيف على أساس الخبرات، والكفاءات العلمية، والوظيفية المختلفة.
6. تدني معدلات الرفاه الاجتماعي في الدول.
7. انتشار الرشوات والعمولات المباشرة مقابل قيام الأشخاص بوظائفهم وواجباتهم الرسمية، بحيث تكون الرشوات على شكل مبالغ نقدية مدفوعة، أو مقابل خدمات مختلفة.
8. السيطرة على المال العام، والتحكم به حسب الرغبات والمصالح الشخصية.
9. اختلاس الدعم والتمويل الداخلي والخارجي، وتسييره للمصالح الشخصي، بدلاً من استثماره في سبيل تطويره العمل والنهوض به في القطاعات المختلفة.
10. التهرب من دفع الضرائب، والتلاعب في المستندات، والوثائق، والسندات، والأوراق المختلفة التي تثبت وجوب دفع مبالغ معينة مقابل القيام بالأعمال المختلفة للجهات الضريبية.
11. تخصيص الأراضي بالطرق المختلفة
12. اختلاس الممتلكات أو تبديدها أو تسريبها بشكل آخر من قبل موظف عمومي

المحور الثاني

دور التدقيق القضائي في مكافحة الفساد المالي والإداري

مفهوم التدقيق القضائي.

يمكن النظر للتدقيق القضائي بصورة عامة على ان مهنة متعددة المهارات والخبرات، فالخبرة القانونية لوحدها من دون الخبرة المحاسبية والتدقيقية لن يساعد القائمين بهذه المهنة على القيام بمهامهم بصورة سليمة، وعلى الرغم من عدم وجود تعريفات موحدة منفصلة لمفهوم التدقيق القضائي إلا أن أغلب الدراسات وضحت هذا المفهوم بأن استخدام المدقق للمعرفة المحاسبية والتدقيقية والمهارات التحقيقية للمساعدة في حل القضايا القانونية (Gbegi and Adebisi, 2014:3) قد تم تعريف التدقيق القضائي بأن عملية التحقق من المعاملات والوثائق الخاصة بالقضية محل التحقيق وهل هي سليمة من الناحية القانونية وبالطريقة التي توفر المصدقية لأطراف المعنية التي تتطلب في بعض الأحيان شهادة الخبراء الماليين، وان القائمين بعمل التدقيق القضائي هم موظفون أو محامون أصحاب خبرة بالقانون (جميل، 2102: 28)

ويتفق الباحثان مع التعريف الأخير للتدقيق القضائي بأن عملية تحقق من المعاملات المالية من الناحية المحاسبية والقانونية ولكن يختلفان معه من ناحية القائمين بعملية التدقيق القضائي إذ من المفضل ان يكونوا من المدققين القضائيين المؤهلين للعمل من ناحية المعرفة العلمية والمهارات اللازمة، ومن هنا يمكن إعطاء مفهوم للمدقق القضائي بأنه الشخص الذي يقوم بعملية فحص وتقييم البيانات المالية باستخدام قدراته العلمية والمعرفية ومهاراته المهنية والسلوكية لتحليل وتفسير هذه البيانات وبشكل يسهم في اكتشاف التصرفات غير القانونية التي قد تكون مستترة في القوائم المالية.

المهارات والصفات الواجب توافرها في المدقق القضائي:

أن الصفات الواجب توافرها في المدقق الضائي تتمثل في (Madumere and Onumah, 2013: 20), (خليل، 2016: 211):-

1. الاصرار والمثابرة والقدرة على الاتصال الفعال.
2. الذكاء والقوة الملاحظة.
3. القدرة على الجدل والتحليل والتقييم و تأييد الدعاوي القضائية.
4. توفر مهارات البحث والتحقق والقدرة على الأبداع .
5. التدريب المستمر والحصول على شهادة خبرة مهنية (شهادة الفاحص للغش CFE) .
6. الالمام بالمعارف القانونية.
7. توفر الخبرة المالية ومهارات التحري .
8. تميز والفهم المتعمق للعمليات المحاسبية .
9. المعرفة المتكاملة بالمراجعة والرقابة الداخلية .
10. القدرة على إدارة المخاطر و ضبط الغش والأحتيال.

التقنيات المستخدمة في التدقيق القضائي:

للتدقيق القضائي مجموعة من التقنيات التي يستخدمها في عملية جمع المعلومات واجراء التحليلات اللازمة للكشف عن حالات الفساد والاحتيال المالي والإداري ، بهدف الحد من الاثار المترتبة على هذه الممارسات (شريف و عزيز, 2021). وهنا لا بد من الاشارة إلى ان هذه التقنيات كثيرة ومتنوعة وذلك لتحقيق الهدف الرئيسي وهو منع أو إكتشاف الغش والتزوير ويمكن عرض تقنيات الاساسية المستخدمة في التدقيق القضائي فيمايلي (سلطان, 2021), (احمد, 2021: 66-73), (Azeez,2020:56), (قنديل, 2014: 44-55)

1. **تقنية التنقيب عن البيانات** : مجموعة من التقنيات تستخدم بمساعدة الحاسوب، صممت للتغلب عن حجم كبير من البيانات الجديدة والمخفية أو المعلومات غير المتوقعة أو النماذج ألياً، وتصنف تقنية التنقيب عن البيانات إلى ثلاثة طرق: الاكتشاف، ونموذج التنبؤ والانحراف، وتحليل الصلة.
2. **المراقبة المستمرة** : تستخدم المراقبة المستمرة في اكتشاف الاحتيال وسوء الاستخدام للموجودات، وتستأجر الإدارة شركة مستقلة لتكوين وإدارة البرامج لتقوم بالتحليل المستمر للعمليات التجارية حتى يمكن اكتشاف الأنشطة غير الملائمة والأشياء الشاذة.
3. **قانون بنفورد** : قانون بنفورد عبارة عن أداة رياضية، واحدى الطرق المختلفة لتحديد فيما إذا كان المتغير الذي تتم دراسة حالة من الأخطاء غير المقصودة أو الاحتيال، يستخدم في استكشاف أي ظاهرة ووضع متغير البحث موضع الفحص التفصيلي. (Efiong, 2012:26)
4. **سلسلة المراجع وتحليل الرابط** : وفق تقنية سلسلة المراجع يقوم المحاسب القضائي ، بعد حصوله على الدليل المالي ، بإثبات مصدر هذا الدليل وكيفية الحصول عليه وعلاقة المصدر بالوثائق واختيار التوقيت المناسب لتقديمه للطراف المعنية بالنزاع المالي مع ضرورة استخدام نسخة مصورة والاحتفاظ بالنسخة الاصلية . اما تقنية تحليل الرابط فتقوم على اجراء تحليلات شبكية تبين العلاقات.
5. **الاساليب التحقيقية** : هي جملة من الاساليب التي تعد إحدى تقنيات التدقيق القضائي والتي تتمحور باتجاهين هما مراجعة الوثائق العامة والتحليل المختبري .
6. **تقنيات التحليل** : مثل استخدام التحليل العمودي، والتحليل الرأسي المستخدم في تحليل القوائم المالية، والبيانات المالية.
7. **توظيف التكنولوجيا لانجاز اعمال التدقيق**: برامج حاسوبية يستخدمها المدقق كجزء من اجرائات التدقيق لمعالجة البيانات ومراجعة المكونات المهمة لنظام معلومات العميل دون الاعتماد عليه، والأدوات الحاسوبية لمساعدة المدققين تساعد المدقق في اجراء اجرائات التدقيق المختلفة .
8. **تحليل التسلسل الزمني** : يستخدم تحليل التسلسل الزمني في فحص التفاصيل من بداية حدوث الاحتيال حتى تحديد المتسبب في الاحتيال، كما يساعد تحليل التسلسل الزمني المحاسبين القضائيين في تبليغ الترابط الزمني بين الأحداث وتلخيص التحقيقات، وكذلك يساعد في إعادة تصور أحداث النزاع والتحقق من الأدوات البرمجية التي يمكن أن تستخدم في عرض النزاع في المحكمة، وبرامج التحليل الاستقصائية يمكنه اظهار كل التفاصيل من بداية الحدث حتى الوصول إلى الأمر المشكوك فيه، وكل دورة في المخطط الزمني لتحليل التسلسل الزمني تتضمن إشارة إلى المصدر أو صلة مباشرة بقاعدة البيانات (Gardi, 2021) و (Nkama, and Onoh, 2016:10)

9. **تحليل النسب**: تقنية مفيدة أخرى في اكتشاف الاحتيال هي حساب تحليل النسب للبيانات العددية، مثل النسب المالية التي تعطي مؤشر علي وضع الوحدة الاقتصادية، وتحليل نسب البيانات يعطي مؤشر علي احتمال وجود الاحتيال من خلال علاقات الاحتيال المحتملة.

المحور الثالث

دور هيئة النزاهة في اقليم كوردستان في مكافحة الفساد المالي والإداري

الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد المالي والإداري دوليا ومحليا:

اولا: **الجهات الدولية المسؤولة عن مكافحة الفساد المالي والإداري:**

تم تحديد الجهات الآتية كجهات دولية مهمتها مكافحة الفساد المالي و الإداري على نطاق دولي وهي: (منوخ، 2017 : 64)

(a) **منظمة الأمم المتحدة**: أصدرت الأمم المتحدة عدد من القرارات لمحاربة الفساد، للقناعة التامة بخطورة الفساد وماله من مخاطر وتهديدات على استقرار وأمن المجتمعات، وأصدرت أيضاً اتفاقية لمكافحة الفساد، و أهم أهداف هذه الاتفاقية هو ضمان أن تقوم الحكومات في جميع أنحاء العالم بتجريم السلوكيات الفاسدة بأنواعها مهما اختلفت أو تنوعت، ومن هذه السلوكيات الفاسدة الاختلاس، والرشوة، والتزوير، واهدار المال العام وغيرها من السلوكيات التي تضر بالحكم الرشيد، وتم إصدار هذه الاتفاقية في 31 أكتوبر 2003 وتم تفعيل العمل بها في 14 ديسمبر 2005

(b) **البنك الدولي**: وضع البنك الدولي مجموعة من الخطوات والاستراتيجيات لغرض مساعدة الدول على مواجهة الفساد والحد من آثاره السلبية على عملية التنمية الاقتصادية، وتدعوا إستراتيجية البنك الدولي إلى العمل على أربعة جهات هي (محمد، 2020) و (اللويزي وزويلف، 2007: 126)

- مساندة حسن نظام الإدارة العامة وتدابير مكافحة الفساد على الصعيد المحلي.

- منع الفساد في المشروعات التي يمولها البنك الدولي.

- معالجة دور القطاع الخاص في الجهود المعنية بتحسين نظام إدارة القطاع العام ومكافحة الفساد.

- مساندة الجهود العالمية التي تبذل للحد من الفساد.

(c) **منظمة الشفافية العالمية**: أنشأت هذه المنظمة سنة 1993 وهي منظمة أهلية تعمل بشكل أساسي على مكافحة الفساد والحد منه من خلال وضع التشريعات وتبسيط الإجراءات واستقرارها وانسجامها مع بعضها في الموضوعية والمرونة والتطور على وفق التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية.

(d) **صندوق النقد الدولي**: أن من بين أبرز الإجراءات المهمة التي اتخذها صندوق النقد الدولي للحد من الفساد المالي إذ قام بتعليق المساعدات المالية لأية دولة يكون فيها الفساد عائق في عملية التنمية الاقتصادية

ثانياً: الجهات المحلية المسؤولة عن مكافحة الفساد المالي والإداري:

بناءً على ما أقره مجلس النواب العراقي طبقاً للمادة 61 / رابعاً من الدستور واستناداً إلى أحكام المادتين 73 /ثانياً و 138 /سادساً من الدستور العراقي قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ 2007/8/12 إصدار قانون انضمام جمهورية العراق إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2004 .والتي دخلت حيز النفاذ في 2005/12/14 .حيث يهدف إلى دعم التعاون الدولي في مجال منع ومكافحة الفساد وما توفره اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2004 من امتيازات وامكانية للتعاون والتدريب في هذا المجال ولغرض الانضمام إلى الاتفاقية المذكورة شرع القانون. (منوخ, 2017 : 67)

تعددت الأجهزة الرقابية في العراق وتنوعت أهدافها ومهامها وارتباطها بهيكل الدولة التنظيمي وعلى الرغم من اختلاف الأدوار التي تقوم بها الأجهزة الرقابية إلا أنها جميعاً تعمل ضمن مجال تنظيمي عام للدولة وهي تسعى إلى تحقيق هدف مشترك هو المصلحة العامة للمجتمع والمحافظة على الأموال العامة سواء كان تخطيطاً أو جباية أو أنفاقاً (كريم, 2021), (العبود, 2015: 60):

(a) **ديوان الرقابة المالية:** يعد ديوان الرقابة المالية أحد الأعمدة الثلاثة التي تعمل على مكافحة الفساد المالي فضلاً عن هيئة النزاهة العامة ومكاتب المفتش العام. يعد الديوان بموجب قانون ديوان الرقابة المالية رقم 6 لسنة 1990 السلطة العليا للتدقيق المالية في العراق. ولضمان فعالية واستقلال الديوان فقد صدر الأمر 77 لسنة 2004 الذي أعاد تشكيله بصفته مؤسسة عامة مستقلة مهمتها تزويد الجمهور والحكومة بالمعلومات الدقيقة الخاصة بالعمليات الحكومية والأوضاع المالية لغرض تعزيز الاقتصاد من خلال مهمة التدقيق المالي وتقييم الأداء ولغرض مكافحة الفساد المالي، الديوان هيئة مستقلة مالياً وإدارياً له شخصية معنوية ويعد أعلى هيئة رقابية ومالية يرتبط بمجلس النواب ويمثله رئيس الديوان أو من يخوله.

(b) **هيئة النزاهة العامة:** هي هيئة مستقلة، تخضع لرقابة مجلس النواب، لها شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري، ويمثلها رئيسها أو من يخوله ، وتعمل الهيئة على المساهمة في منع الفساد ومكافحته، واعتماد الشفافية في إدارة شؤون الحكم على جميع المستويات، وهناك إجراءات تحقيقية متمثلة في المواد المبينة وأن هيئة النزاهة العامة بوصفها مؤسسة دستورية وجهاز مستقل ورئيسي في العراق لمكافحة الفساد تخضع لرقابة مجلس النواب حصراً حسب المادة 102 من الدستور وتختص بجملة من الواجبات والصلاحيات على وفق الأمر 55 لسنة 2004 ومهمتها التحقق من حالات الفساد المشكوك فيها.

(c) **مكاتب المفتش العام:** أنشأت مكاتب المفتش العام بموجب الأمر 57 لسنة 2004 في الوزارات كافة مهمتها التدقيق لرفع مستويات المسؤولية و النزاهة والإشراف على الوزارات ومنع حالات التمييز وإساءة استخدام السلطة والتعاون مع هيئة النزاهة من خلال التقارير التي تقدم عن حالات الفساد في الوزارات المختلفة(الشمري و الفتلاوي, 2011: 175).

ثالثا: الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد المالي والإداري في إقليم كوردستان:

(a) ديوان الرقابة المالية في إقليم كوردستان العراق: اسست سلطة رقابية مالية في الأقليم باسم (ديوان الرقابة المالية لإقليم كوردستان العراق) وفق المادة الثانية والثالثة من القانون رقم (2) لسنة 2008 الصادر من قبل المجلس الوطني لكوردستان العراق ، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري وله الحق في القيام التصرفات القانونية جميعها لتحقيق مهامه، ويمثله الرئيس أو من يخوله، ويرتبط الديوان بالمجلس الوطني لكوردستان العراق. وفق المادة الرابعة من القانون رقم (2) لسنة 2008 يهدف ديوان الرقابة المالية للإقليم إلى تحقيق رقابة فعالة على الأموال العامة لحمايتها وعدم العبث بها والتأكد من استخدامها الاستخدام الأمثل في الأغراض التي خصصت لأجلها. (قانون رقم 2 لسنة 2008 الصادر من قبل المجلس الوطني لكوردستان العراق)

(b) هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق: التأسيس والاهداف هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق:

بموجب المادة الثانية والثالثة من قانون هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق رقم (3) لسنة 2011، المعدل بالقانون رقم (7) لسنة 2014 تؤسس هيئة باسم (هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق) تتمتع بالشخصية المعنوية واستقلال مالي وإداري، ولها ميزانية مستقلة، وتخضع لرقابة البرلمان، وتهدف إلى: (قانون هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق رقم (3) لسنة 2011، المعدل بالقانون رقم (7) لسنة 2014)

1. مكافحة الفساد والوقاية منه.
2. دعم مبادئ النزاهة، والشفافية، والمساءلة وتجسيد مبدأ سيادة القانون.
3. تقييم وتقويم وتطوير الاداء والسلوك الوظيفي، ومعايير الخدمة العامة، وتحمل المسؤولية وتسهيل الاجراءات.

مهام وصلاحيات الهيئة:

بموجب المادة الخامسة من قانون هيئة النزاهة لإقليم كوردستان العراق رقم (3) لسنة 2011، المعدل بالقانون رقم (7) لسنة 2014 تعمل الهيئة على:

1. تنفيذ وتطبيق قوانين مكافحة الفساد ومعايير الخدمة العامة وفقا للدستور والقوانين النافذة.
2. تسلم الأخبارات والمعلومات والشكاوى المتعلقة بالفساد بجميع الطرق والوسائل ومن جميع المصادر والتعامل مع جميع الامور التي ترددا وبضمنها الاخبارات الكاذبة.
3. التحقق في جرائم الفساد عن طريق محققين تابعين للهيئة تحت اشراف قضاة التحقيق وفقا لقانون اصول المحاكمات الجزائية ومتابعتها والمحافظة على سرية هوية المتعاونين وفقا للقانون.
4. اعادة المتهمين بجرائم الفساد الهاربين إلى الخارج واسترداد أموال و ثروات وعائدات الفساد المهربة إلى الخارج بالتنسيق والتعاون مع الجهات المختصة.
5. التعاون الدولي في مجال الحد من الفساد ومكافحته وتبادل المعلومات حول الفساد والتحقق المشترك خاصة فيما يتعلق بجرائم الفساد العابرة للحدود بالتعاون والتنسيق مع الجهات المعنية.

6. نشر ثقافة وطنية لتنمية مفاهيم النزاهة والشفافية والمسائلة والالتزام بمعايير الخدمة العامة والعمل مع المسؤولين المختصين من أجل وضع مناهج دراسية وطنية لتعزيز مفهوم النزاهة العامة.
7. اصدار تعليمات قواعد السلوك الايجابي الوظيفي لتوضيح معايير الخدمة العامة واخلاقيات العمل التي يجب على موظفي الاقليم الالتزام بها باعتبارها شرطا للتعيين والاستمرار في الخدمة ومراقبة مدى الالتزام بها، وتعديل من وقت إلى الاخر حسب الحاجة.
8. اصدار تعليمات كشف الذمة المالية عن طريق الزام المكلفين بالخدمة العامة المنصوص عليهم في هذا القانون.
9. للهيئة توصية الدائرة المعنية بسحب يد الموظف الخاضع للتحقيق .
10. تعاون الهيئة مع ديوان الرقابة المالية لاقليم وتراقب جباية وانفاق اموال الاقليم والتصرف بها وطريقة ادارتها واصدار تقارير دورية بشأنها.
11. اقتراح القوانين التي تدخل في مجال الوقاية من الفساد او مكافحته.

المحور الرابع

اساليب التحليل الإحصائي المستخدمة وتحليل النتائج الاستبائية

الوصف الإحصائي للخصائص الشخصية للمبحوثين:

يمكن تمثيل الخصائص الشخصية للمبحوثين الذين شملهم الإستطلاع كما يلي:

- 1- **الوظيفة التي يعمل بها:** تناولت العينة المبحوثة مبحوثين ذوات وظيفة مختلفة لخصت في الجدول التالي:

الجدول(1): التوزيع التكراري حسب الوظيفة التي يعمل بها

النسبة	التكرار	الفئات
62.65	52	الأكاديمين (عضو هيئة تدريسية)
37.35	31	مدقق (محاسب قانوني)
100	83	المجموع

من خلال الجدول (1) نلاحظ أن أكبر نسبة مبحوثة كانت من فئة الأكاديمين (عضو هيئة تدريسية) حيث بلغت 62.65% مقابل فئة مدقق (محاسب قانوني) التي بلغت 37.35%.

- 2- **المؤهل العلمي:** تناولت العينة المبحوثة مبحوثين ذوات شهادات مختلفة لخصت في الجدول (2):

الجدول(2): التوزيع التكراري حسب المؤهل العلمي

النسبة	التكرار	الفئات
37.34	31	محاسب قانوني
31.33	26	ماجستير

31.33	26	دكتوراه
100	83	المجموع

من خلال الجدول (2) نلاحظ أن أكبر نسبة مبحوثة كانت من فئة (محاسب قانوني) حيث بلغت 37.34% تليها فئة (ماجستير ودكتوراه) بنسب متساوية بلغت 31.33%.

3- التخصص العلمي: تناولت العينة المبحوثة ذوات تخصص علمي مختلف لخصت في الجدول (3):

الجدول(3): التوزيع التكراري حسب التخصص العلمي

النسبة	التكرار	الفئات
89.16	74	المحاسبة
10.84	9	الإدارة
100	83	المجموع

من خلال الجدول (3) نلاحظ أن أكبر نسبة مبحوثة كانت من فئة (المحاسبة) حيث بلغت 89.16% مقابل فئة (الإدارة) التي بلغت 10.84%.

4- سنوات الخبرة: تناولت العينة المبحوثة ذوات عدد سنوات خبرة مختلف لخصت في الجدول (4):

الجدول(4): التوزيع التكراري حسب سنوات الخبرة

النسبة	التكرار	الفئات
10.84	9	5-1
10.84	9	10-6
44.58	37	15-11
27.71	23	20-16
6.02	5	21 سنة فأكثر
100	83	المجموع

من خلال الجدول (4) نلاحظ أن أكبر نسبة مبحوثة كانت من فئة (15-11) سنة حيث بلغت 44.58% تليها فئة (20-16) سنة التي بلغت 27.71%، في حين كانت بقية الفئات بنسب أقل.

5- جهة العمل: تناولت العينة المبحوثة ذوات جهات عمل مختلف لخصت في الجدول (5):

الجدول(5): التوزيع التكراري حسب جهة العمل

النسبة	التكرار	الفئات
62.65	52	المؤسسة العلمية
28.92	24	مكتب تدقيق الحسابات
8.43	7	ديوان الرقابة المالية
100	83	المجموع

من خلال الجدول (5) نلاحظ أن أكبر نسبة مبحوثة كانت من فئة (المؤسسة العلمية) حيث بلغت 62.65% تليها فئة (مكتب تدقيق الحسابات) التي بلغت 28.92%، في حين كانت فئة (ديوان الرقابة المالية) بنسبة أقل بلغت 8.43%. والشكل رقم (6) يوضح ذلك:

الوصف الإحصائي لمتغيرات الإستنبأنة:

تضمنت الإستنبأنة ثلاث متغيرات إحداها تابع والآخران مستقلان يظمان عدة أبعاد تم قياسها وإعطاء إحصاء وصفي لها وكما يلي:

المتغير التابع: مظاهر الفساد المالي والإداري في اقليم كوردستان/ العراق: تضمن المتغير (10) فقرات لخصت حسب مستوى درجة الإتفاق في الجدول (6):

الجدول(6): الإحصاء الوصفي لفقرات مظاهر الفساد المالي والإداري

ت	الفقرات	الوسط	درجة الاتفاق	الانحراف المعياري
4	تخصيص الأراضي بالطرق المختلفة	4.3253	86.51	0.70032
9	غسيل الأموال	4.3133	86.27	0.66126
7	الغش او التلاعب	4.2892	85.78	0.61545
8	التهرب الضريبي	4.2892	85.78	0.65388
5	سوء استغلال المنصب لمنافع شخصية	4.2530	85.06	0.74643
6	الابتزاز والتزوير	4.2048	84.10	0.71156
1	المحسوبية والواسطة	4.1807	83.61	0.62751
3	السيطرة على المال العام، والتحكم به	4.1687	83.37	0.67750
10	الخروج عن القوانين	4.1687	83.37	0.71259
2	انتشار الرشوة والعمولات	4.1446	82.89	0.73472
	المعدل	4.2338	84.674	0.6841

الجدول (6) يبيّن أن متوسط المتغير التابع بلغ (4.2338) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.2338) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أتفق) مع درجة إتفاق بلغت 84.674% وانحراف معياري محدود بلغ (0.6841) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس المتغير التابع.

حصل السؤال الرابع "تخصيص الأراضي بالطرق المختلفة" على أكبر متوسط بلغ (4.3253) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.3253) مع درجة إتفاق بلغ 86.51% وانحراف معياري بلغ (0.70032)، يليه السؤال التاسع "غسيل الأموال" بمتوسط بلغ (4.3133) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.3133) مع درجة إتفاق بلغ 86.27% وانحراف معياري بلغ (0.66126) في حين كان السؤال الثاني "انتشار الرشوة والعمولات" في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ (4.1446) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.1446) مع درجة إتفاق بلغت 82.89% وانحراف معياري بمقدار (0.73472)، بينما كانت بقية الفقرات بمتوسطات ودرجات إتفاق متفاوتة تتراوح بينهما.

المتغير المستقل الأول: التدقيق القضائي: تضمن المتغير (16) فقرة تفرع منها ثلاثة أبعاد الأول يمثل "التقنيات المستخدمة" المتضمن (6) فقرات بينما يمثل البعد الثاني "المهارات المطلوبة" المتضمن (5) فقرات في حين يمثل البعد الثالث "عوائق الإستخدام" ولخصت حسب مستوى درجة الإتفاق في الجدول (9)، الذي يبين أن المتوسط العام للمتغير المستقل الأول بلغ (4.1943) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.1943) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أتفق) مع درجة إتفاق بلغت 83.886% وإنحراف معياري محدود بلغ (0.5732) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس المتغير المستقل الأول. بينما متوسط البعد الأول "التقنيات المستخدمة" بلغ (4.2049) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.2049) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أتفق) مع درجة إتفاق بلغت 84.0967% (وهو أعلى من متوسط ودرجة إتفاق البعد الثاني والثالث) وإنحراف معياري محدود بلغ (0.5525) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس البعد الأول. في حين كان متوسط البعد الثاني "المهارات المطلوبة" بلغ (4.1783) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.1783) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أتفق) مع درجة إتفاق بلغت 83.568% وإنحراف معياري محدود بلغ (0.6075) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس البعد الثاني. وأخيراً كان متوسط البعد الثالث "عوائق الإستخدام" بلغ (4.1976) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.1976) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أتفق) مع درجة إتفاق بلغت 83.95% وإنحراف معياري محدود بلغ (0.5637) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس البعد الثالث.

الجدول (7): الإحصاء الوصفي لفقرات المتغير المستقل الأول (التدقيق القضائي)

ت	الفقرات	الوسط	درجة الاتفاق	الإنحراف المعياري
				التقنيات المستخدمة
3	الاساليب التحقيقية من خلال تدقيق الوثائق والتحليل المختبري	4.2651	85.30	.51995
2	توظيف التكنولوجيا لإنجاز أعمال التدقيق	4.2651	85.30	.51995
6	استخدام قانون بنفورد	4.2169	84.34	.62564
5	تحليل سلسلة المراجع وتحليل الرابط	4.1928	83.86	.61402
4	المراقبة المستمرة للحصول على الأدلة	4.1687	83.37	.64049
1	التنقيب في البيانات والكشف المعلوماتي عن العمليات الغامضة	4.1205	82.41	.39502
	المعدل	4.2049	84.0967	0.5525
				المهارات المطلوبة
2	مهارات الإتصال (الشفوية والكتابية)	4.2651	85.30	.51995
4	القدرة على التحليل والتحقق فيما وراء الأرقام	4.2410	84.82	.57574
3	مهارات التواصل مع المجتمع (المهارات الاجتماعية)	4.2048	84.10	.55785
5	القدرة على رصد ومراقبة حالات الغش والتلاعب والفساد المالي والإداري	4.0964	81.93	.55468
1	الخبرات المتنوعة في مجال المحاسبة والتدقيق والقانون	4.0843	81.69	.82941

المعدل	4.1783	83.568	0.6075
عوائق الإستخدام			
2 استخدام تقنيات التدقيق القضائي مكلف	4.2771	85.54	.52529
1 عدم وجود خبراء مختصين في التدقيق القضائي	4.2048	84.10	.57930
3 قلة الوعي بالأهمية التدقيق القضائي في اقليم	4.1807	83.61	.54425
4 عدم وجود مناهج تعليمية خاصة بالتدقيق القضائي في اقليم	4.1687	83.37	.64049
5 غياب المواد القانونية الخاصة بالتدقيق القضائي في اقليم	4.1566	83.13	.52919
المعدل	4.1976	83.950	0.5637
المعدل العام	4.1943	83.886	0.5732

لمتغير التدقيق القضائي حصل السؤال الثاني من البعد الثالث "استخدام تقنيات التدقيق القضائي مكلف" على أكبر متوسط بلغ (4.2771) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.2771) مع درجة إتفاق بلغ 85.54% وإنحراف معياري بلغ (0.52529)، يليه السؤال الثالث من البعد الأول "الاساليب التحقيقية من خلال تدقيق الوثائق والتحليل المختبري" والسؤال الثاني "توظيف التكنولوجيا لانجاز اعمال التدقيق" من نفس البعد والسؤال الثاني من البعد الثاني "مهارات الاتصال (الشفوية والكتابية)" بمتوسط متساوي بلغ (4.2651) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.2651) مع درجة إتفاق بلغ 85.3% وإنحراف معياري بلغ (0.51995) في حين كان السؤال الأول من البعد الثاني "الخبرات المتنوعة في مجال المحاسبة والتدقيق والقانون" في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ (4.0843) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.0843) مع درجة إتفاق بلغت 81.69% وإنحراف معياري بمقدار (0.82941)، بينما كانت بقية الفقرات بمتوسطات ودرجات إتفاق متفاوتة تتراوح بينهما. المتغير المستقل الثاني: دور وعوائق هيئة النزاهة: تضمن المتغير (11) فقرة تفرع منها ثلاث أبعاد الأول يمثل "استقلالية" المتضمن (4) فقرات بينما يمثل البعد الثاني "الاختصاص والاهلية" المتضمن (4) فقرات في حين يمثل البعد الثالث "العناية اللازمة" المتضمن (3) فقرات. ولخصت في الجدول (10)، الذي يبين أن المتوسط العام للمتغير المستقل الثاني بلغ (4.1893) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.1893) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أنفق) مع درجة إتفاق بلغت 83.785% (وهو أقل من متوسط ودرجة إتفاق المتغير المستقل الأول) وإنحراف معياري محدود بلغ (0.5849) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس المتغير المستقل الثاني. بينما متوسط البعد الأول "دور هيئة النزاهة" بلغ (4.2093) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.2093) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أنفق) مع درجة إتفاق بلغت 84.185% وإنحراف معياري محدود بلغ (0.5692) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس البعد الأول. بينما كان متوسط البعد الثاني "عوائق هيئة النزاهة" بمقدار (4.1626) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.1626) مما يدل على إتفاق العينة المبحوثة مع إختيار (أنفق) مع درجة إتفاق بلغت 83.2517% وإنحراف معياري محدود بلغ (0.6059) يدل على تقارب آراء العينة المبحوثة وعدم تشتتها حول فقرات قياس البعد الثاني.

لمتغير دور وعوائق هيئة النزاهة حصل السؤال الخامس من البعد الأول "تتمتع اعمال هيئة النزاهة بالاستقلالية والموضوعية والشفافية مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري" على أكبر متوسط بلغ (4.3253) وهو أعلى من المتوسط الافتراضي (3) بمقدار (1.3253) مع درجة إتفاق بلغ 86.51%

وإنحراف معياري بلغ (0.60704)، يليه السؤال الثامن "يحافظ هيئة النزاهة على السرية وعدم استخدام المعلومات لاهداف خارجة عن نطاق الرقابة مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري" بمتوسط بلغ (4.3012) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.3012) مع درجة إتفاق بلغ 86.02% وإنحراف معياري بلغ (0.51169) في حين كان السؤال الرابع من البعد الثاني "قلة تخصيصات المالية لهيئة النزاهة في اقليم كوردستان" في المرتبة الأخيرة بمتوسط بلغ (4.1084) وهو أعلى من المتوسط الإفتراضي (3) بمقدار (1.1084) أيضاً مع درجة إتفاق بلغت 82.17% وإنحراف معياري بمقدار (0.69864)، بينما كانت بقية الفقرات بمتوسطات ودرجات إتفاق متفاوتة تتراوح بينها.

الجدول(8): الإحصاء الوصفي لفقرات المتغير المستقل الثاني (دور وعوائق هيئة النزاهة)

ت	الفقرات	الوسط	درجة الإتفاق	الإنحراف المعياري
	دور هيئة النزاهة			
5	تتمتع اعمال هيئة النزاهة بالاستقلالية والموضوعية والشفافية مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.3253	86.51	.60704
8	يحافظ هيئة النزاهة على السرية وعدم استخدام المعلومات لاهداف خارجة عن نطاق الرقابة مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.3012	86.02	.51169
7	يبدل المحققون في هيئة النزاهة العناية المهنية اللازمة في اعمالهم مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.2771	85.54	.50154
1	تقوم هيئة النزاهة بنشر الثقافة والوقاية من الفساد مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.1687	83.37	.64049
3	تتعاون هيئة النزاهة مع الجهات الرقابية اخرى مثل ديوان الرقابة المالية مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.1566	83.13	.63403
4	تقوم هيئة النزاهة بتطبيق القانون وفرض العقوبات الصارمة تجاه مرتكبي الفساد مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.1566	83.13	.52919
2	تعزز هيئة النزاهة اجراءات الرقابية في كل دوائر الدولة مما تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.1566	83.13	.52919
6	عدم خضوع هيئة النزاهة لضغوطات سياسية تساهم في الحد من الفساد المالي والإداري	4.1325	82.65	.60023
	المعدل	4.2093	84.1850	0.5692
	عوائق هيئة النزاهة			
5	عدم وجود فصل بين مهام هيئة النزاهة وديوان الرقابة	4.2289	84.58	0.57009
2	عدم وجود كوادر كافية من اختصاصات (التدقيق، المحاسبة، قانون والإدارة) في هيئة النزاهة	4.1807	83.61	0.52136
1	عدم وجود كوادر كافية من المحققين في هيئة النزاهة بحيث يتناسب مع حجم قطاع العام في إقليم	4.1807	83.61	0.56622
3	عدم وجود محكمة خاصة بالهيئة النزاهة لتعامل مع حالات الفساد المالي والإداري	4.1687	83.37	0.58056
6	قلة الصلاحيات لهيئة النزاهة في إقليم كوردستان	4.1084	82.17	0.69864

0.69864	82.17	4.1084	قلة تخصيصات المالية لهيئة النزاهة في اقليم كوردستان	4
0.6059	83.2517	4.1626	المعدل	
0.5849	83.7850	4.1893	المعدل العام	

إختبار فرضيات الدراسة: تناولت الرسالة إختبار الفرضيات الآتية:

الفرضية الرئيسية الأولى:

فرضية العدم: لا يوجد مظاهر الفساد المالي والإداري

الفرضية البديلة: يوجد مظاهر الفساد المالي والإداري

جدول (9): إختبار ويلكوسون حول وسيط إجابات مظاهر الفساد المالي والإداري

قيمة وسيط الإختبار = 3								
النتيجة	قيمة p	الجدولية T	T المعيارية	إحصاءة الإختبار	الخطأ المعياري	فرق الوسيطين	الوسيط	الوسط الحسابي
معنوي	0.000	1.96	7.917	3482	219.667	1.10	4.10	4.234

من خلال الجدول (9) نلاحظ أن متوسط إجابات الإتفاق مع فرضية وجود مظاهر الفساد المالي والإداري بلغت (4.234)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.10) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.10) مع خطأ معياري مقداره (219.667) وإحصاءة إختبار مقدارها (3482)، في حين كانت قيم-p تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت قيم-t المعيارية تساوي (7.917) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96) مما يعني رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على وجود مظاهر الفساد المالي والإداري حسب آراء العينة المبحوثة والتي تم إختبارها. الفرضية الرئيسية الثانية:

فرضية العدم: لا يوجد دور لتدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري

الفرضية البديلة: يوجد دور لتدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري

جدول (10): إختبار ويلكوسون حول وسيط إجابات التدقيق القضائي

قيمة وسيط الإختبار = 3								
النتيجة	قيمة p	T الجدولية	T المعيارية	إحصاءة الإختبار	الخطأ المعياري	فرق الوسيطين	الوسيط	الوسط الحسابي
معنوي	0.000	1.96	7.927	3486	219.89	1.130	4.130	4.194

من خلال الجدول (10) نلاحظ أن متوسط إجابات الإتفاق مع فرضية وجود دور لتدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري بلغت (4.194)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.13) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.13) مع خطأ معياري مقداره (219.89) وإحصاءة إختبار مقدارها (3486)، في حين كانت قيم-p تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت

قيم- t المعيارية تساوي (7.927) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96) مما يعني رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على وجود دور لتدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري حسب آراء العينة المبحوثة والتي تم إختبارها.

الفرضية الرئيسية الثالثة:

فرضية العدم: لا يوجد دور في هيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري
الفرضية البديلة: يوجد دور في هيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري

جدول (11): إختبار ويلكوسون حول وسيط إجابات دور وعوائق هيئة النزاهة

قيمة وسيط الإختبار = 3								
النتيجة	قيمة p	T الجدولية	T المعيارية	إحصاءة الإختبار	الخطأ المعياري	فرق الوسيطين	الوسيط	الوسط الحسابي
معنوي	0.000	1.96	7.921	3486	220.05	1.140	4.140	4.189

من خلال الجدول (11) نلاحظ أن متوسط إجابات الإتفاق مع فرضية وجود دور في هيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري بلغت (4.189)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.14) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.14) مع خطأ معياري مقداره (220.05) وإحصاءة إختبار مقدارها (3486)، في حين كانت قيم- p تساوي صفر وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت قيم- t المعيارية تساوي (7.921) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96) مما يعني رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على وجود دور في هيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري حسب آراء العينة المبحوثة والتي تم إختبارها.

الخاتمة

أولاً: الاستنتاجات: أ- الاستنتاجات العملية:

دللت نتائج التحليل الاحصائي لإجابات أفراد عينة البحث على مجموعة من نتائج منها:

- وجود ظاهرة الفساد المالي والإداري في اقليم كوردستان العراق (كمتغير تابع)، أن متوسط إجابات الإتفاق رأى بلغت (4.234)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.10) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.10) مع خطأ معياري مقداره (219.667) وإحصاءة إختبار مقدارها (3482)، في حين كانت قيم- p تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت قيم- t المعيارية تساوي (7.917) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96).
- وجود دور التدقيق قضائي للحد من الفساد المالي والإداري، حيث بلغت متوسط إجابات الإتفاق (4.194)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.13) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.13) مع خطأ معياري مقداره (219.89) وإحصاءة إختبار مقدارها (3486)، في حين كانت قيم- p تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت قيم- t المعيارية تساوي (7.927) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96).

3. وجود دور لهيئة النزاهة للحد من الفساد المالي والإداري , حيث أن متوسط إجابات الإتفاق بلغت (4.209)، وقيمة وسيط الإتفاق كان (4.13) وهي أكبر من وسيط (ومتوسط) ليكرت الخماسي بمقدار (1.13) مع خطأ معياري مقداره (219.29) وإحصاءة إختبار مقدارها (3486)، في حين كانت قيم-p تساوي (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية 5% كما كانت قيم-t المعيارية تساوي (7.948) وهي أكبر من قيمتها الجدولية (1.96)

ب- الاستنتاجات النظرية:

1. ان مجالات عمل التدقيق القضائي واسعة وتحتاج إلى خبرات متنوعة في المحاسبة والتدقيق والقانون كما يجب توفر في المدقق القضائي مجموعة من المهارات وان يستخدم تقنيات محددة ,حيث كل هذه الخبرات والمهارات وتقنيات تمكنه من لعب دور مهم في كشف ومكافحة حالات الفساد المالي والإداري.
2. رغم أن هيئة النزاهة في اقليم كوردستان تعتبر من المؤسسات مهمة تهتم بمحاربة الفساد في الاقليم الا إنها غير قادرة على اداء مهامها بشكل جيد لعدم وجود عامل الخبرة و استقلالية ,
3. لا يوجد المام في هيئة النزاهة حول مفهوم التدقيق القضائي والخدمات التي يقدمها المدقق القضائي في قضايا الفساد المالي والإداري.
4. لا توجد في اقليم كوردستان جهات اكااديمية مثل الجامعات او معاهد يقوم بتدريس التدقيق القضائي ولا توجد هيئات او تنظيمات او مؤسسات تهتم بموضوع التدقيق القضائي من حيث تأهيل وتدريب المدقق القضائي التي هي مختلفة كثيرا عن المدقق الخارجي او محاسب القانوني.

ثانياً: التوصيات: بناء على الاستنتاجات العملية والنظرية يوصي الباحثان بالتوصيات الآتية:

1. ضرورة تفعيل خدمات المدقق القضائي في هيئة النزاهة في اقليم كوردستان من خلال اعداد برامج تدريبية لتأهيل المدقق القضائي وفق المعايير الموضوعية في هذا الحقل المعرفي والمهني.
2. عل محققين في هيئة النزاهة في اقليم كوردستان استعانة بالمدقق القضائي في قضايا الفساد ذات طابع مالي لأجل الوصول إلى نتائج عادلة لان المدقق القضائي يستطيع ممارسة التحقيق وتحليل وتقييم الأدلة.
3. ضرورة انشاء وحدة خاصة او دائرة في هيئة النزاهة في اقليم كوردستان باسم التدقيق القضائي لقيام بمهامها وتقديم خدماتها في مجال مكافحة الفساد.
4. ضرورة ادراج التدقيق القضائي في مناهج الدراسة في الجامعات اقليم كوردستان في اقسام المختصة مثل قسم المحاسبة , واستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال.
5. ضرورة انشاء جمعية لمدققين القضائيين لكي تحافظ وترعى حقوقهم ومصالحهم, اضافة إلى اصدار تشريعات من جهات التشريعية لتنظيم اعمال مهنة التدقيق القضائي.

المصادر و المراجع:

المصادر العربية: ا: القوانين والتعليمات:

1. قانون ديوان الرقابة المالية لاقليم كوردستان العراق رقم (2) لسنة 2008.

2. قانون ديوان الرقابة المالية رقم (31) لسنة 2011 المعدل
 3. قانون هيئة النزاهة لاقليم كوردستان العراق رقم (3) لسنة 2011، المعدل بالقانون رقم (7) لسنة 2014.
- ب: الرسائل والأطاريح الجامعية:
- 1- العبودي ، علي جواد كاظم، (2015). أثر تطبيق السليم لمعيار التدقيق الدولي رقم 140 (في الحد من ظاهرة الفساد بحث تطبيقي في هيئة النزاهة، رسالة دبلوم عالي في المحاسبة ، مقدمة إلى المعهد العربي للمحاسبين القانونيين ، بغداد .
 - 2- منوخ، اسامة زيد محمد، (2017). دور التدقيق القضائي في الكشف والحد من الفساد المالي، رسالة ماجستير في المحاسبة، مقدمة إلى مجلس كلية الدراسات العليا ، جامعة النيلين.
 - 3- احمد، مسعود عبدالله (2021). أثر التكامل بين دور التدقيق القضائي و ديوان الرقابة المالية في مكافحة الفساد المالي والإداري دراسة استطلاعية لآراء عينة من الاكاديميين و مراقبي الحسابات في اقليم كوردستان/ العراق، رسالة ماجستير في المحاسبة، مقدمة إلى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ،جامعة صلاح الدين.
 - 4- سفيان، نقماري ، (2012)، "حوكمت الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، رسالة الماجستير في المحاسبة مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة.
 - 5- قنديل، ربا ابراهيم عيسى، (2014). المهارات المطلوبة من المحاسبين القانونيين الاردنيين لممارسة المحاسبة القضائية- دراسة الحالة، رسالة الماجستير في المحاسبة مقدمة إلى مجلس كلية الاقتصاد و الاعمال ، جامعة جدارا.
 - 6- شامية، يسران محمد ،(2008). دور مهنة المراجعة في مكافحة الفساد ، رسالة الماجستير في المحاسبة مقدمة إلى مجلس كلية الاقتصاد ، جامعة دمشق .
- ج: البحوث والدوريات:
- 1- خليل، محمد أحمد ابراهيم (2017). تطوير دور المراجعة القضائية لمواجهة الغش والاحتيال والفساد المالي بمنظمات الاعمال و تحقيق مصداقية المعلومات المحاسبية ، دراسة اختبارية، المجلة المحاسبية والمراجعة ، كلية التجارة جامعة بنها ، طبعة (1).
 - 2- جاسم، فائز عبدالحسن (2017). الأهمية التدقيق القضائي في كشف المخالفات المالية و تحديد المسؤولية عنها، دراسة حالة في إحدى المحاكم العراقية"، مجلة أبحاث كلية الإدارة و الاقتصاد جامعة ميسان ، العدد (25) ، المجلد (13).
 - 3- حمد، محمد و عباس، محمد علي، (2016). ظاهرة الفساد المالي والإداري ودورها في تحجيم أداء الاقتصاد العراقي بعد العام 2003 ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد (3) ، المجلد (1).
 - 4- رمو ، وحيد محمود و م.د.ذنون، آلاء عبدالواحد (2018). استئثار دور المدقق القضائي في مواجهة حالات الفساد المالي والإداري في العراق، المجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد (42)، المجلد (2).
- د: الكتب:
- 1- اللوزي، سليمان أحمد و زويلف ، مهدي حسين ، (2007) . إدارة البنوك ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان .
 - 2- الشمري ، هاشم و الفتلاوي، ايثار ، (2011). الفساد الإداري والمالي وأثار الاقتصادية والاجتماعية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان.
 - 3- صالح، عماد الدين، (2003). الفساد والاصلاح ، منشورات اتحاد الكتاب العربي ، دمشق.
 - 4- بوادي، حسنين المحمدي ، (2008). الفساد الإداري لغة المصالح ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية.
- ثانيا: المصادر الاجنبية:

A. Thesis & Researches Published in scientific journals and conferences:

- 1- Azeez, Bayan Seedeq, (2020). An Assessment of the Need for Forensic Accounting in Preventing and Detecting Financial Fraud and Corruption in Kurdistan Region Iraq (A prospective study of the views of a sample of academics, auditors and Judges in the Kurdistan region), A Dissertation Submitted to the Council of the College of Administration and Economics at Salahaddin University Erbil in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree PhD. in Financial Accounting.
- 2- Efiong, Eme Joel, (2012). forensic accounting education: an exploration of level of awareness in developing economies _ Nigeria as a case study, faculty of business and law, de Montfort university Leicester, Uk, international journal of business and management, Vol 7, no 4.
- 3- Fatah, N. A., Hamad, H. A., & Qader, K. S. (2021). The Role of Internal Audit on Financial Performance Under IIA Standards: A Survey Study of Selected Iraqi Banks. *Qalaai Zanist Scientific Journal*, 6(2), 1028-1048.
- 4- Gardi, B., Hamza, P. A., Qader, K. S., Anwar, H., Hamad, D., & Anwar, G. (2021). Factors affecting the quality of financial statements on investment decision making.
- 5- Gbegi, D.O and Adebisi, J.F, (2014). Forensic Accounting Skills and Techniques in Fraud Investigation in the Nigerian Public sector, Mediterranean Journal of Social Sciences, vol 5, no 3.
- 6- Kareem, L. E., Hamad, H. A., Bayz, H. A., Fatah, N. A., Ali, D. J., Ahmed, Z. N. & Qader, K. S. (2021). Corporate Governance And Its Effect On Firm Performance In An Emerging Economy. *International Journal of Environmental, Sustainability, and Social Science*, 2(3), 281-291.
- 7- Madumere, Ifeanyi and Onumah, Joseph Mensah, (2013). Forensic Accounting: A Relief to corporate Fraud, Research Journal of Finance and Accounting, vol 4, no14,
- 8- Mohammed, R. B. (2020). Is Fair Value Accounting Information Relevant And Reliable? Evidence from Capital and Debt Market Institutions In Jordan.
- 9- كارزان فقي خليل كريم. (2019). Preventive and remedial measures to combat financial and administrative corruption An analytical study from an Islamic perspective. *QALAAI ZANIST SCIENTIFIC JOURNAL*, 4(3), 533-557.
- 10- Nkama, Nkama O and Onoh, John Okey, (2016). Forensic Accounting and Board Performance in the Nigeria Banking Industry, Journal of Accounting and Financial Management, vol.2 no. 2.
- 11- Sharif, R. J. M., & Azeez, T. Y. (2021). A Comparison of IFRS And Us Gaap With Potential Effects on Investment Analysis. *PalArch's Journal of Archaeology of Egypt/Egyptology*, 18(4), 6177-6187.

12- Sultan, K., Ahmed, R. R., Jafar, R., Murtaza, M. M., & Gardi, B. (2020). Corporate financial policy and its impact on sustainable capital structure: empirical evidence from textile firms of Pakistan. *Humanities & Social Science Review*, 149-158.

كارىگهرى تهواوكارى نىوان دهستهى دهستپاكى و ووردبىنى دادگهرى بۆ له ناو بردنى گهندهلى داراىى و كارگىرى له ههرىمى كوردستان تويزينه وهىهكى راپرسىه له روانگهى نه كادىمىهكان و چاودىره داراىهكان له ههرىمى كوردستان

پوخته:

ئاما نجى نه م تويزينه وه برىتبه له دىاركردنى كارىگهرى تهواوكارى ههرىهك له ووربىنى دادگهرى و دهستهى دهستپاكى بۆكتم كردنه وهى گهندهلى داراىى و كارگىرى كهوا بۆته دىاردهيهكى دىار له ههرىمى كوردستان، وه بۆنهم مه بهسته تويزهر ههستاوه به دابهشكردنى راپرسى نامه كهوا (١٠٠) دابشكرا وه (90) دانه گهراوته وه وه (٨٣) دانه بهكار هينراوه بو شىكردنه وهى بۆ كراوه له رىنگاى پرؤگرامى ئاماده . وه تويزينه وهكه گهيشته كۆمهلىك له دهرئه نجام كهوا بونى په يوهندى نىوان گۆپاوهكانى سه ربه خو و گۆپاوى پاشكو دهسهلمىنىت، وه گرىنگترىن دهرئه نجامهكان برىتى بو له: ووربىنى دادگهرى فراوانه پىويستى به لىهاتووى زانىارى له بوارى ژمىريارى و ووردبىنى و ياسا دهوئىت وه ههروهها پىويسته ووربىنى دادگهرى تهكنىكى پىويست به كاربىنىت تابنواىت به ره نكارى گهندهلى داراىى و كارگىرى بىتته وه، هه رچه نده دهستهى دهستپاكى دادهندرىت به ده زگايهكى گرىنگ بۆ له ناو بردنى وه برنگارى گهندهلى داراىى و كارگىرى به لام ناتوانى به كارهكانى خوى ههستىت له بهر نه بونى شاره زابى و بىلايه نى ههروهها له ناو دهستهى دهستپاكى هىچ شاره زابى و زانىارىان نيه ياخود كمة دهر بارهى ووربىنى دادگهرى و وه لهر رۆشناىى دهرئه نجامهكان تويزهر كۆمهلىك پىشنىارى پىشكهش كردوه كهوا گرىنگترىن بىن پىويسته ووربىنى دادگهرى كارا بكرىت له ناو دهستهى دهستپاكى له رىنگاى پرؤگرامى تايهت ، وه پىويسته يه كه يهكى تايهت دروست بكرىت له ناو

دهستهى دهستىاكى لههه رىمى كوردستان به ناوى ووردبىنى دادگه رى تاكو ههستىت به كاره كانى له بوارى به رنكاربونه وهى گهندهلى داراىى وكارگىبرى.

Impact of Integration Between the Commission of Integrity And Judicial Audit to Reduce Financial and Administrative Corruption in Kurdistan/Iraq

Analytical study of the views of a sample of academics and auditors in the Kurdistan region

Dr. Dler Mousa Ahmed

Department of accounting, College admistration and economic, University of Salahaddin-Erbil, Kurdistan region, Iraq.

dlar.ahmed@su.edu.krd

Star Shahab Saleh

Department of accounting, College admistration and economic, Lebanese French University, Erbil, Kurdistan region, Iraq.

Starharki86@gmail.com

Keywords: *Commission of Integrity, Judicial Audit, corruption, financial corruption and administrative corruption*

Abstract

This study aims to demonstrate the complementary role of both the judicial audit and the Commission of Integrity in Kurdistan province in reducing the financial and administrative corruption prevalent in the Kurdistan region of Iraq, and has used the main study tool of a questionnaire distributed to a sample of two groups, namely the group of auditors (external auditors) and a group of professors (academics) in universities and institutes of the Kurdistan region of

Iraq. (100) questionnaires from which 90 forms and (83) valid forms for analysis were recovered through the SPSS and Easy Fit statistical program The study found a set of conclusions indicating a moral relationship between the independent and dependent variables of the study within the framework of the descriptive methodology of the study and in the light of the test of the hypotheses of the study, one of the most important conclusions is that the areas of judicial audit work are broad and need a variety of expertise in accounting, auditing and law, and the judicial auditor must provide a set of skills and Uses specific techniques, where all these experiences and skills and techniques enable him to play an important role in detecting and combating cases of financial and administrative corruption, and although the Commission of Integrity in Kurdistan region is considered an important institution interested in fighting corruption in the region but is unable to perform its tasks well because there is no factor of experience and independence, and there is no knowledge in the integrity body about the concept of judicial audit and services provided by the judicial auditor in cases of financial and administrative corruption. In light of the study's findings, the researcher recommended a set of recommendations, the most important of which is the need to activate the services of the judicial auditor in the Commission of Integrity in Kurdistan region by preparing training programs to qualify the judicial auditor in accordance with the standards set in this field of knowledge and professional, and investigators in the Integrity Commission of Kurdistan province to use the judicial auditor in corruption cases of a financial nature in order to reach fair results because the judicial auditor can practice investigation, analysis and evaluation of evidence, The need to establish a special unit or department in the Integrity Commission of Kurdistan province in the name of judicial audit to carry out its functions and provide its services in the field of combating corruption.